

كواكب، ومسجد بـ «الشَّق» شق تَارًا، ومسجد بـ «ذِي الْجَيْفَةِ»، ومسجد بـ «صَدْر حَوْضِي»، ومسجد بـ «الْحَجْرِي»، ومسجد بـ «الصَّعِيد»، ومسجد بـ «الوَادِي»، اليوم وادي القرى، ومسجد بـ «الرُّفْعَةَ» من الشُّقَّة شِقَّة بني عُدْرَةَ، ومسجد بـ «ذِي الْمَرْوَةِ»، ومسجد بـ «الْفَيْقَاء»، ومسجد بـ «ذِي حُشْبٍ».

## أَمْرُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا، وَأَمْرُ الْمُعْذَرِينَ فِي غَزْوَةِ «تَبُوكِ»

النبي يأمر باعتزال النفر الثلاثة:

وقدم رسول الله ﷺ المدينة وقد كان تَخَلَّفَ عنه زَهْطٌ من المنافقين، وتَخَلَّفَ أولئك الرهطُ الثلاثة من المسلمين من غيرِ شَكٍّ ولا نفاق: كَعْبُ بن مالك، ومُرَاةُ بن الربيع، وهِلَالُ بن أمية، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «لَا تُكَلِّمُنَّ أَحَدًا مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ» وأتاه من تَخَلَّفَ عنه من المنافقين فَجَعَلُوا يَخْلِفُونَ له ويعتذرون، فصَفَحَ عنهم رسول الله ﷺ، ولم يعذرهم الله ولا رسوله، واعتَزَلَ المسلمون كَلَامَ أولئك النَّفَرِ الثلاثة.

شأن كعب بن مالك أحد الثلاثة:

قال ابن إسحاق: فذكر الزُّهْرِيُّ محمد بن مسلم بن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، أن أباه عبد الله، وَكَانَ قَائِدَ أَبِيهِ حِينَ أُصِيبَ بِصَرِّهِ، قَالَ: سمعتُ أَبِي كَعْبَ بن مالك يحدثُ حديثه حين تَخَلَّفَ عن (١/٢٥٦) رسول الله ﷺ في غَزْوَةِ «تَبُوكِ»، وَحَدِيثَ صَاحِبِيهِ، قَالَ: ما تَخَلَّفْتُ عن رسول الله ﷺ غَزْوَةَ غَزَاهَا قَطُّ، غيرَ أَنِّي كُنْتُ قد تَخَلَّفْتُ عنه في غَزْوَةِ «بَدْرٍ»، وكانت غزوة لم يُعَاتِبِ الله ولا رسوله أحداً تخلف عنها، وذلك أن رَسُولَ الله ﷺ إِنَّمَا خَرَجَ يُرِيدُ عِيْرَ قُرَيْشٍ حتى جمع الله بينه وبين عَدُوِّهِ على غَيْرِ مِيعَادٍ، ولقد شهدتُ مع رسول الله ﷺ العَقَبَةَ حين تَوَاقَفْنَا على الإسلام، وما أُحِبُّ أن لي بها مَشْهَدٌ «بَدْرٍ»، وإن كانت غزوة «بَدْرٍ» هي أَذْكَرُ في النَّاسِ منها قال: كان من خبري - حين تَخَلَّفْتُ عن رسول الله ﷺ في غزوة «تَبُوكِ» - أَنِّي لم أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى ولا أَيْسَرَ مِنِّي حين تَخَلَّفْتُ عنه في تلك الغزوة، والله، ما اجْتَمَعَتْ لي راحلتان قَطُّ حتى اجْتَمَعَتَا في تلك الغزوة، وكان رسول الله ﷺ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا، حتى كانت تلك الغزوة، فَغَزَاهَا رسول الله ﷺ في حَرِّ شَدِيدٍ، واستَقْبَلَ سَفْرًا بَعِيدًا، واستقبل غَزْوَةً عَدُوٌّ كَثِيرٌ، فَجَلَى لِلنَّاسِ أَمْرُهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا لذلك أَهْبَتَهُ، وأخبرهم خَبْرَهُ بَوَجْهِهِ الذي يُرِيدُ، والمسلمون مَنْ تَبِعَ رَسُولَ الله ﷺ كَثِيرٌ لَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ، يعني بذلك الديوان، يَقُولُ: لَا يَجْمَعُهُمْ دِيْوَانٌ مَكْتُوبٌ.

قال كعب: فَقَلَّ رَجُلٌ يَرِيدُ أَنْ يَتَّعِبَ إِلَّا ظَنَّ أَنَّهُ سَيَخْفَى لَهُ ذَلِكَ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَخِيٌّ مِنَ اللَّهِ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ - حِينَ طَابَتِ الشَّمَارُ، وَأُجِبَتِ الظَّلَالُ - فَالنَّاسُ إِلَيْهَا صُغُرٌ<sup>(١)</sup> فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَجَهَّزَ الْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَجَعَلْتُ أَغْدُو لِاتِّجَهُّزٍ مَعَهُمْ فَأَزْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ حَاجَةً، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَادِي بِي حَتَّى شَمَّرَ بِالنَّاسِ الْجِدُّ فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا، فَقُلْتُ: أَتَجَهُّزُ بَعْدَهُ يَوْمٌ أَوْ يَوْمَيْنِ، ثُمَّ أَلْحَقُ بِهِمْ. فَعَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَضَلُوا لِاتِّجَهُّزٍ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، ثُمَّ عَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَادِي بِي حَتَّى اسْرَعُوا وَتَفَرَّطُ<sup>(٢)</sup> الْغَزْوُ، فَهَمِمْتُ أَنْ أَرْتَجِلَ فَأَدْرِكُهُمْ وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ، فَلَمْ أَفْعَلْ، وَجَعَلْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطَفْتُ فِيهِمْ يُخْرِنِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup> فِي الثُّفَاقِ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضَّعْفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ «تَبُوكَ»، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِ «تَبُوكَ»: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بَرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عَطْفِيهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلِمْنَا مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ «تَبُوكَ»، حَضَرَنِي بَنِي<sup>(٤)</sup>، فَجَعَلْتُ أَتَذْكُرُ الْكَذِبَ، وَأَقُولُ: بِمَاذَا أَخْرَجَ مِنْ سَخَطَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَدَا؟ وَاسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي؛ فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَ<sup>(٥)</sup> قَادِمًا، زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ<sup>(٦)</sup>، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَا أَنْجُو مِنْهُ إِلَّا بِالصَّدَقِ، فَأَجْمَعْتُ أَنْ أَضِدَّه، وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ب/٢٥٦) فِي الْمَدِينَةِ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ، جَاءَهُ الْمُخْلَفُونَ، فَجَعَلُوا يَخْلِفُونَ لَهُ وَيَعْتَذِرُونَ، وَكَانُوا بَضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَيَقْبَلُ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَانِيَتَهُمْ وَأَيْمَانَهُمْ وَيَسْتَعْفِرُ لَهُمْ وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ (تَعَالَى)، حَتَّى جِئْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَتَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ لِي: «تَعَالَهُ» فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: «مَا خَلَّفَكَ أَلَمْ تَكُنْ ابْتِغَيْتَ

(١) فَالنَّاسُ إِلَيْهَا صُغُرٌ: هُوَ جَمْعُ أَصْعَرَ وَهُوَ الْمَائِلُ، وَمِنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُصَيِّرْ خَذَلَكَ لِلنَّاسِ﴾ أَي: لَا تُغْرِضْ عَنْهُمْ وَلَا تُجِلْ وَجْهَكَ إِلَى جِهَةٍ أُخْرَى.

(٢) تَفَرَّطُ الْغَزْوُ، أَي: قَاتَ وَسَبَقَ، وَالْفَارِطُ: السَّابِقُ الْمُتَقَدِّمُ، وَمِنَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ».

(٣) مَغْمُوصًا عَلَيْهِ فِي الثُّفَاقِ، أَي: مَطْعُونًا عَلَيْهِ؛ يُقَالُ: غَمَضْتُ الرَّجُلَ: إِذَا طَعَنْتَ عَلَيْهِ.

(٤) حَضَرَنِي بَنِي، الْبَيْتُ: الْحُزْنُ.

(٥) أَظَلَ، أَي: أَشْرَفَ وَقَرَّبَ.

(٦) زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، أَي: ذَهَبَ وَزَالَ.

ظَهَرَكَ؟ قال: قلت: إني يا رسول الله، والله لو جَلَسْتُ عند غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ  
أَنِّي سَأخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُدْرٍ، لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ  
اليوم حديثًا كَذِبًا لَتَرْضَيْنِي عَنِّي وَلَيُوشِكُنَّ اللَّهُ أَنْ يَسْخَطَكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثًا صَدَقًا  
تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو عُقَابَيْكَ مِنَ اللَّهِ فِيهِ، وَلَا وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي عُذْرٌ، وَاللَّهُ مَا كُنْتُ قَطُّ  
أَفْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقْتَ فِيهِ،  
فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ» فَقُمْتُ وَتَارَ مَعِيَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي:  
وَاللَّهِ، مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اغْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَدَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ، قَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ،  
فَوَاللَّهِ، مَا زَالُوا بِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكْذَبْتُ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ:  
هَلْ لَقِيَ هَذَا أَحَدٌ غَيْرِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلَانِ قَالَا بِمِثْلِ مَقَالَتِكَ وَقِيلَ لِهَؤُلَاءِ مَا قِيلَ لَكَ،  
قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعُمَرِيُّ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَهَلَالُ بْنُ  
أُمِيَةَ الْوَاقِفِيُّ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحِينَ فِيهِمَا أَسْوَةٌ، فَصَمْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي، وَنَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِّي كَلَامَنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ وَتَغَيَّرُوا لَنَا،  
حَتَّى تَنَكَّرْتُ لِي نَفْسِي وَالْأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي كُنْتُ أُعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ  
خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ  
وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ وَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ بِالْأَسْوَاقِ، وَلَا يَكْلَمُنِي  
أَحَدٌ، وَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسَلَّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ  
حَرَكَ شَفِيتِي بَرْدُ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلُّ قَرِيبًا مِنْهُ، فَأَسَارِقُهُ النَّظْرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى  
صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ  
الْمُسْلِمِينَ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ<sup>(١)</sup> جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ  
فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشِدْكَ اللَّهَ، هَلْ تَعْلَمُ أَنِّي  
أَجِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ، فَسَكَتَ عَنِّي، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ، فَسَكَتَ عَنِّي،  
فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَوُثِبْتُ فَتَسَوَّرْتُ الْحَائِطَ، ثُمَّ  
عَدَوْتُ إِلَى السُّوقِ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِالسُّوقِ وَإِذَا نَبْطِي<sup>(٢)</sup> يَسْأَلُ عَنِّي مِنْ نَبْطِ «الشَّامِ» مِمَّنْ قَدِمَ  
بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟ قَالَ: فَجَعَلَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لِي  
إِلَيَّ، حَتَّى (٢٥٧/أ) جَاءَنِي، فَدَفَعْتُ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ «عَسَانَ» وَكَتَبَ كِتَابًا فِي سَرَقَةٍ<sup>(٣)</sup> مِنْ

(١) حَتَّى تَسَوَّرْتُ، أَي: عَلَوْتُ، ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسَوَّرُوا الْمَحْرَابَ﴾.

(٢) النَّبْطُ: قَوْمٌ مِنَ الْأَعْرَابِ.

(٣) السَّرَقَةُ: الشُّقَّةُ مِنَ الْحَرِيرِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ السَّرَقُ أَحْسَنُ الْحَرِيرِ وَأَجْوَدُهُ.

حريراً، فإذا فيه: أما بعد؛ فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة، فالحق بنا نواسك، قال: قلت - حين قرأتها -: وهذا من البلاء أيضاً، قد بلغ بي ما وقعت فيه أن طمع في رجل من أهل الشرك، قال: فعمدت بها إلى ثور فسجزته<sup>(١)</sup> بها.

فأقمنا على ذلك حتى إذا مضت أربعون ليلة من الخمسين إذا رسول الله يأتيني، فقال: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تغتزل امرأتك قال: قلت: أطلقها أم ماذا؟ قال: لا، بل اغتزلها ولا تغربها، وأرسل إلى صاحبي بمثل ذلك، فقلت لامرأتي: الحقني بأهلك، فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر ما هو قاض<sup>(٢)</sup>.

قال: وجاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله ﷺ، فقالت له: يا رسول الله: إن هلال بن أمية شيخ كبير ضائع لا خادم له، أفكره أن أخدمه؟ قال: «لا، ولكن لا يقربتك» قالت: والله يا رسول الله ما به من حركة إلي، والله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا، ولقد تخوفت على بصره، قال: فقال لي بغض أهلي: لو استأذنت رسول الله لامرأتك؛ فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه، قال: قلت: والله لا أستاذنه فيها، ما أدري ما يقول رسول الله ﷺ لي في ذلك إذا استأذنته فيها، وأنا رجل شاب.

قال: فلبنا بعد ذلك عشر ليالٍ، فكمّل لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا، ثم صليت الصبح، ضبح خمسين ليلة، على ظهر بيت من بيوتنا على الحال التي ذكر الله مئاً: قد ضاقت علينا الأرض بما رحبت وضاقت علي نفسي، وقد كنت ابنتيت حيممة في ظهر سلع، فكننت أكون فيها؛ إذ سمعت صوت صارخ أوقى على ظهر سلع، يقول بأعلى صوته: يا كعب بن مالك، أبشر، قال: فخرزت ساجداً، وعرفت

(١) فسجزته، أي: ألهمت الثور بها، يعني: أنه حرّتها.

(٢) قال الحافظ: إنما غلظ الأمر على كعب وصاحبه وهو جروا؛ لأنهم تركوا الواجب عليهم من غير عذر؛ لأن الإمام إذا استنفر الجيش عموماً لزمهم النفير ولحق اللوم بكل فرد؛ أي لو تخلف، قال ابن بطال: إنما اشتد الغضب على من تخلف وإن كان الجهاد فرض كفاية لكنه في حق الأنصار خاصة فرض عين؛ لأنهم بايعوا على ذلك، ومصدق ذلك قولهم وهم يحفرون الخندق:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

وكان تخلفهم عن هذه الغزوة كبيرة؛ لأنها كالنكت لبيعتهم/ قاله ابن بطال: قال السهيلي: ولا أعرف له وجهاً غير الذي قاله ابن بطال. قال الحافظ: قد ذكرت وجهاً غير الذي ذكره ولعله أقعد ويؤيده قوله سبحانه وتعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ﴾ الآية. وعند الشافعية: أن الجهاد كان فرض عين في زمنه - ﷺ - فعلى هذا فيتوجه العتاب على كل من تخلف مطلقاً. ينظر السبل (٥/٤٨٠ - ٤٨١).

أَن قَدْ جَاءَ الْفَرَجُ، قَالَ: وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنَّاسِ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى الْفَجْرَ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَذَهَبَ نَحْوَ صَاحِبِي مَبْشُرُونَ وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فِرْسًا، وَسَعَى سَاعَ مَنْ أَسْلَمَ حَتَّى أَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفِرْسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يَبْشُرُنِي تَزَعْتُ ثَوْبِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِشَارَةً، وَوَاللَّهِ مَا أَمَلْتُ يَوْمَئِذٍ غَيْرَهُمَا، وَاسْتَعْرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبَسْتُهُمَا، ثُمَّ انْطَلَقْتُ أَتَيْتُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَتَلَقَّانِي النَّاسُ يُبَشِّرُونَنِي بِالتُّوبَةِ، وَيَقُولُونَ: لِيَتُوبَنَّكَ تُوبَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ، حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَحَيَّانِي وَهَيَّانِي، وَوَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، قَالَ: فَكَانَ كَعَبِ بْنِ مَالِكٍ لَا يَنْسَاهَا لَطَلْحَةُ، قَالَ كَعَبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي وَوَجْهَهُ يَبْرُقُ مِنَ السَّرُورِ: «أَبْشِرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَوَلَدْتِكَ (ب/٢٥٧) أُمَّكَ» قَالَ: قُلْتُ: أَمِينَ عِنْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: «بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَبْشَرَ كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، قَالَ: وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي إِلَى اللَّهِ (عَزَّ وَجَلَّ) أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي مَمْسِكٌ سَهْمِي الَّذِي بـ «خَيْرٍ»، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ نَجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي إِلَى اللَّهِ أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا حَيِّتُ، وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صَدَقِ الْحَدِيثِ مِنْذُ ذَكَرْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ أَفْضَلَ مِمَّا أَبْلَانِي، وَاللَّهِ مَا تَعَمَّدْتُ مِنْ كَذِبَةٍ مِنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْمُنْتَهَى مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا ﴿١١٨﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧، ١١٩] قَالَ كَعَبٌ: فَوَاللَّهِ، مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ نِعْمَةً قَطُّ - بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ - كَانَتْ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبَةً فَاهْلِكُ؛ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَّبُوهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ (تَبَارَكَ وَتَعَالَى) قَالَ فِي الَّذِينَ كَذَّبُوهُ حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، قَالَ: ﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِيُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَا وَنَهُمْ جَزَاءُ يَمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِيَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٦﴾ [التوبة: ٩٥، ٩٦] قَالَ: وَكُنَّا خَلْفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَلَفُوا لَهُ فَعَذَرَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ مَا قَضَى؛ فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ تَخْلِيفِنَا لِتَخْلُفْنَا عَنِ الْغَزْوَةِ، وَلَكِنْ

لتخليفه إيانا وإرجائه أمرنا عمن حلف له واعتذر إليه فقبل منه [١٠٨٥].

## أَمْرٌ وَقَدْ «ثَقِيف» وَإِسْلَامِهَا، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ تِسْعِ

أمر عروة بن مسعود الثقفي:

قال ابن إسحاق: وقدم رسول الله ﷺ المدينة من «تَبُوكَ» في رمضان، وقدم عليه في ذلك الشهر وَقَدْ ثَقِيف، وكان من حَدِيثِهِمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا انصَرَفَ عَنْهُمْ اتَّبَعَ أَثَرَهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ [الثَّقِيفِيُّ] حَتَّى أَذْرَكَهُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَاسْتَلَمَ، وَسَأَلَهُ أَنْ يَزِجَعَ إِلَيْ قَوْمِهِ بِالْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا يَتَحَدَّثُ قَوْمُهُ: «إِنَّهُمْ قَاتِلُوكَ» وَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ فِيهِمْ نَحْوَةَ الْإِمْتِنَاعِ الَّذِي كَانَ مِنْهُمْ، فَقَالَ عُرْوَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْكَارِهِمْ.

قال ابن هشام: وَيُقَالُ: مِنْ أَبْصَارِهِمْ.

قال ابن إسحاق: وكان فيهم كذلك مُحَبِّبًا مَطَاعًا، فخرج يدعو قَوْمَهُ إِلَى الْإِسْلَامِ؛ رَجَاءً أَنْ لَا يَخَالِفُوهُ لِمَنْزِلَتِهِ فِيهِمْ، فَلَمَّا أَشْرَفَ لَهُمْ عَلَى عَلِيَّةٍ لَهُ، وَقَدْ دَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَظْهَرَ لَهُمْ دِينَهُ؛ رَمَوْهُ بِالثُّبُلِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، فَأَصَابَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، فَتَزَعَمَ بَنُو مَالِكٍ أَنَّهُ قَتَلَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: أَوْسُ بْنُ عَوْفِ بْنِ أَخُو بَنِي سَالِمِ بْنِ مَالِكٍ، وَتَزَعَمَ الْأَحْلَافُ أَنَّهُ قَتَلَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ (١/٢٥٨) مِنْ بَنِي عَتَّابِ بْنِ مَالِكٍ يُقَالُ لَهُ: وَهَبُ بْنُ جَابِرٍ، فَقِيلَ لِعُرْوَةَ: مَا تَرَى فِي دَمِكَ؟ قَالَ: كَرَامَةٌ أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِهَا وَشَهَادَةٌ سَأَقُهَا اللَّهُ إِلَيَّ؛ فَلَيْسَ فِيَّ إِلَّا مَا فِي الشُّهَدَاءِ الَّذِينَ قُتِلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَزْتَجِلَّ عَنْكُمْ، فَأَذْفُونِي مَعَهُمْ، فَذَفَنُوهُ مَعَهُمْ، فَزَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِيهِ: «إِنَّ مَثَلَهُ فِي قَوْمِهِ لَكَمَثَلِ صَاحِبِ «يَس» فِي قَوْمِهِ».

[١٠٨٥] حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه حديث مشهور.

أخرجه البخاري (٤١/٦) كتاب الوصايا: باب إذا تصدق أو وقف بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز حديث (٢٧٥٧).

وأطرافه في (٢٩٤٧، ٢٩٤٨، ٢٩٤٩، ٢٩٥٠، ٣٠٨٨، ٣٥٥٦، ٣٨٨٩، ٣٩٥١، ٤٤١٨، ٤٦٧٣، ٤٦٧٦، ٤٦٧٧، ٤٦٧٨، ٦٢٥٥، ٦٦٩٠، ٧٢٢٥).

ومسلم (٤/٢١٢٠-٢١٢٩) كتاب التوبة: باب حديث توبة كعب بن مالك حديث (٢٧٦٩/٥٣) وأبو داود (٢/٢٦٢) كتاب حديث (٢٢٠٢) والترمذي (٥/٢٨٣-٢٨١) كتاب التفسير: باب ومن سورة التوبة حديث (٣١٠٢) والنسائي (٦/١٥٤-١٥٤) وعبد الرزاق (٩٧٤٤) وأحمد (٣/٤٥٤، ٤٥٦، ٤٦٠) والطبري في «تاريخه» (٣/١١١) وفي «تفسيره» (٦/٥٠٥) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/٢٧٣-٢٧٩) كلهم من حديث كعب بن مالك.

ثم أقامت «ثقيف» بعد قتل عُرْوَةَ أشهراً، ثم إنهم ائتمروا بينهم، ورأوا أنه لا طاقة لهم بحزب مَنْ حَوْلَهُمْ من العرب، وقد بايعوا وأسلموا [١٠٨٦].

### اتفاق ثقيف على الدخول في الإسلام:

حدَّثني يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأَخْسَس، أن عَمْرُو بن أُمَيَّةَ أَخا بني عِلَاجِ كان مهاجراً لَعَبْدِ يَالِيلِ بن عمرو، الذي بينهما سَيِّءٌ، وكان عمرو بن أُمَيَّةَ من أَذْهَى العَرَبِ، فمَشَى إلى عَبْدِ يَالِيلِ بن عمرو حتى دَخَلَ دَارَهُ، ثم أَرْسَلَ إِلَيْهِ إِنَّ عَمْرُو بن أُمَيَّةَ يَقُولُ لَكَ: أَخْرِجْ إِلَيَّ، قَالَ: فَقَالَ: عَبْدُ يَالِيلِ للرسول: ويلك!! أَعْمَرُو أَرْسَلَكُ إِلَيَّ؟ قَالَ: نعم، وها هو ذا وَإِقْفَاءُ فِي دَارِكَ، فَقَالَ: إن هذا لَشَيْءٌ ما كُنْتُ أَظُنُّهُ [بعمرو]، لَعَمْرُو كان أَمْنَعُ فِي نَفْسِهِ من ذلك، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَهُ رَحَّبَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ عمرو: إنه قد نَزَلَ بنا أَمْرٌ لَيْسَ مَعَهُ هِجْرَةٌ، إنه قد كان من أَمْرِ هذا الرجلِ ما قد رَأَيْتَ، وقد أَسْلَمَتِ العَرَبُ كُلُّهَا، وَلَيْسَ لَكُمْ بحريهم طاقةً، فَانظُرُوا فِي أَمْرِكُمْ.

### ثقيف ترسل عبد ياليل بن عمير على رأس وفد:

فَعِنْدَ ذَلِكَ ائْتَمَرَتِ ثَقِيفٌ بَيْنَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَفَلَا تَرَوْنَ أَنَّهُ لَا يَأْمَنُ لَكُمْ سِزْبٌ<sup>(١)</sup> وَلَا يَخْرُجُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَقْطِيعَ، فَاتَمَرُوا بَيْنَهُمْ، وَأَجْمَعُوا أَنْ يَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، كَمَا أَرْسَلُوا عُرْوَةَ، فَكَلَّمُوا عَبْدَ يَالِيلِ بن عمرو بن عمير، وكان سنُّ عُرْوَةَ بن مسعود، وعرضوا ذلك [عليه] فَأَبَى أَنْ يَقْعَلَ، وَخَشِيَ أَنْ يُصْنَعَ بِهِ - إِذَا رَجَعَ - كَمَا صُنِعَ بِعُرْوَةَ، فَقَالَ: لَسْتُ فَأَعْلَأُ حَتَّى تُرْسَلُوا مَعِيَ رَجُلًا، فَأَجْمَعُوا أَنْ يَبْعَثُوا مَعَهُ رَجُلَيْنِ مِنَ الْأَحْلَافِ وَثَلَاثَةَ مِنْ بَنِي مَالِكٍ؛ فَيَكُونُوا سِتَّةً؛ فَبَعَثُوا مَعَ عَبْدِ يَالِيلِ الْحَكَمَ بن

[١٠٨٦] أخرجه الطبري في «تاريخه» (٩٦/٣) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣٠٤/٥) كلاهما من طريق محمد بن إسحاق.

وذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٣٦٣٥/٥) عن ابن إسحاق.

وله شاهد مرسل عن عروة بن الزبير.

أخرجه الحاكم (٦١٦-٦١٥/٣) والطبراني في «الكبير» (١٤٨-١٤٧/١٧) رقم (٣٧٤) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٩٩/٥).

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣٨٩/٩): إسناده حسن وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢٩٩/٥) عن موسى بن عقبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٨/١٧) عن الزهري مرسلًا.

(١) السزب: المال الراعي. والسزب أيضاً الطريق.

عمرو بن وهب بن مُعْتَب، وَشُرْحَيْبِلَ بن غيلان بن سلمة بن مُعْتَب، ومن بني مالك: عثمان بن أبي العاص بن بشر بن عبد دُهْمَانَ أَخَا بني يَسَار، وَأَوْس بن عَوْف أَخَا بني سالم، وَنُمَيْرَ بن خَرْشَةَ بن ربيعة أَخَا بني الحرث، فَمَخْرَجَ بهم عِنْدُ يَالِيل، وهو نَابُ القوم<sup>(١)</sup> وَصَاحِبُ أمرهم، ولم يَخْرُجْ بهم إِلَّا خَشِيَّةً من مثل مَا صُنِعَ بعروة بن مسعود، لكي يَشْغَلَ كل رَجُلٍ منهم إذا رجعوا إلى الطائف رَهْطُهُ.

فَلَمَّا دنوا من المدينة وَنَزَلُوا قَنَاءَ أَلْفَوْا بها المغيرة بن شُعْبَةَ يَزْعَى في نوبته ركاب أصحابِ رسولِ الله ﷺ، وكانت رَغِيْبَتُهَا نُوبًا على أصحابِهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ تَرَكَ الركبَ عند الثقيين وَصَبَرَ يَشْتَدُ<sup>(٢)</sup> لِيُشِرَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقُدُومِهِمْ عليه، فلقىهُ أبو بكر الصديق قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ على رسولِ الله ﷺ، فأخبره عن رَكْبِ (٢٥٨/ب) «ثقيف» أَنْ قَدْ قَدِمُوا يريدون البيعةَ والإسلامَ بَأَن يَشْرَطَ لهم رسولُ الله ﷺ شُرُوطًا، ويكتبوا من رسولِ الله ﷺ كِتَابًا في قَوْمِهِمْ وِبِلَادِهِمْ وَأموالِهِمْ، فقال أبو بكر للمغيرة: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِاللَّهِ، لا تَسْبِقْنِي إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ حتى أَكُونَ أَنَا أَحَدُهُ، ففعل المغيرةُ، فَدَخَلَ أبو بكر على رسولِ اللَّهِ ﷺ، فأخبره بِقُدُومِهِمْ عليه، ثم خَرَجَ المغيرةُ إلى أصحابِهِ فَرَوَّحَ الظَّهْرَ معهم، وعلمهم كيف يُحْيُونَ رسولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَفْعَلُوا إِلَّا بِتَحِيَّةِ الجاهليَّةِ، ولما قدموا على رسولِ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ عليهم قبةً في ناحيةٍ مَسْجِدِهِ، كما يزعمون، فكان خالد بن سعيد بن العاص هو الذي يمشي بينهم وبين رسولِ اللَّهِ ﷺ، حتى اكتبوا كِتَابَهُمْ، وكان خالد هو الذي كَتَبَ كتابهم بِيَدِهِ، وكانوا لا يَطْعَمُونَ طعامًا يَأْتِيهم من عند رسولِ اللَّهِ ﷺ حتى يَأْكُلَ منه خالد، حتى أَسْلَمُوا وَفَرَّغُوا مِنْ كِتَابِهِمْ، وقد كان فيما سألوه رسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْعَ لهم الطاغيةَ وهي اللاتُ لا يهدمها ثلاثُ سنين. فأبى رسولُ اللَّهِ ﷺ ذلك عليهم، فَمَا بَرِحُوا يسألونه سنةً سنةً، وَيَأْتِي عليهم، حتى سألوا شهرًا واحدًا بعد مَقْدَمِهِمْ، فأبى عليهم أَنْ يَدْعَهَا شيئًا مُسَمًى، وإنما يُريدون بذلك، فيما يُظهِرُونَ، أَنْ يَتَسَلَّمُوا بتركها من سُفْهَائِهِمْ وَنِسَائِهِمْ وَذُرَارِيهِمْ، ويكرهون أَنْ يُرَوِّعُوا قَوْمَهُمْ بِهدمها حتى يَدْخُلَهُمُ الإسلامُ، فأبى رسولُ اللَّهِ ﷺ عليهم، إِلَّا أَنْ يَبْعَثَ أبا سُفْيَانَ بن حربَ وَالمغيرةَ بن شُعْبَةَ فَيَهْدِمَاهَا، وقد كانوا سألوه - مع تَرْكِ الطاغيةِ - أَنْ يُغْفِيهم من الصَّلَاةِ، وَأَنْ لا يكسروا أَوْثَانَهُمْ بأيديهم، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا كَسَرُوا أَوْثَانَكُمْ بأيديكم فَسَنُغْفِيكُمْ مِنْهُ، وَأَمَّا الصَّلَاةُ فَإِنَّهُ لَا خَيْرَ في دينٍ لَا صَلَاةَ فِيهِ» فقالوا: يا محمد، فَسَوِّتِكُهَا وَإِنْ كانت دَنَاءَةً.

(١) وهو نَابُ القَوْمِ، يعني: سَيِّدُ القَوْمِ والمدافع عنهم.

(٢) صَبَرَ يَشْتَدُ، أي: وَثَبَ. يُقَالُ صَبَرَ الفَرَسُ: إِذَا جَمَعَ قَوَائِمَهُ وَوَثَبَ.

رسول الله يؤمر عليهم عثمان بن أبي العاص :

فلما أسلموا وَكَتَبَ لَهُم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابَهُمْ أَمَرَ عَلَيْهِمُ عثمان بن أبي العاص، وكان من أحَدَثِهِمْ سِنًا، وذلك أنه كان أحرَصَهُم على التَّفَقُّهِ في الإسلام وتَعَلَّمَ القرآن، فقال أبو بكر لرسولِ الله ﷺ: يا رسول الله، إني قد رأيتُ هذا الغلامَ منهم مِنْ أحرَصِهِمْ على التَّفَقُّهِ في الإسلام وتَعَلَّمَ القرآن [١٠٨٧].

فطر رسول الله وسحوره :

قال ابن إسحاق: وَحَدَّثَنِي عيسى بن عبد الله، عن عطية بن سفيان بن ربيعة الثَّقَفِيِّ، عن بَعْضِ وَفِدَاهِمُ، قال: كَانَ بِلَالٌ يَأْتِينَا - حين أسلمنا وَصُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ما بقي من رمضان - بِفِطْرِنَا<sup>(١)</sup> وَسَحُورِنَا من عند رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فيأتينا بالسُّحُورِ وَإِنَّا لَنَقُولُ: إِنَّا لَنَرَى الفَجَرَ قَدْ طَلَعَ، فيقول: قد تركتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَتَسَحَّرُ؛ لتأخيرِ السُّحُورِ، ويأتينا بِفِطْرِنَا وَإِنَّا لَنَقُولُ: مَا نَرَى الشَّمْسَ ذَهَبَتْ كُلُّهَا بعدُ، فيقول: مَا جِئْتُكُمْ حَتَّى أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثم يَضَعُ يَدَهُ فِي الجِفْتَةِ فَيَلْتَقِمُ منها [١٠٨٨].

قال ابن هشام: بِفِطُورِنَا وَسَحُورِنَا.

قال ابن إسحاق: وَحَدَّثَنِي سعيد بن أبي هند، عن مُطَرِّفِ بن عبد الله بن الشَّخِيرِ، عن عُثْمَانَ بنِ أَبِي (٢٥٩/أ) العاصِ، قال: كَانَ مِنْ آخِرِ مَا عَهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حين بعثني على ثيف - أَنْ قَالَ: «يَا عُثْمَانُ، تَجَاوَزْ فِي الصَّلَاةِ وَأَقْدِرِ النَّاسَ بِأَضْعَفِهِمْ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الكَبِيرَ وَالصَّغِيرَ وَالصَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ» [١٠٨٩].

[١٠٨٧] أخرجه الطبري في «تاريخه» (٩٧/٣-٩٩) من طريق ابن إسحاق.

وذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٣٨٣٧/٥) عن ابن إسحاق.

[١٠٨٨] ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٣٩/٥) من هذا الوجه.

وأخرجه الطبراني في «الكثير» (١٦٩/١٧) رقم (٤٤٨) من طريق محمد بن إسحاق عن عيسى بن عبد الله عن عطية بن سفيان عن عبد الله قال: قدم وفد ثقيف على رسول الله ﷺ في رمضان فضرب لهم قبة في المسجد فلما أسلموا صاموا معه، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣١/٢). وقال: وفيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس وقد عنعن. أ.هـ.

وعيسى بن عبد الله شيخ ابن إسحاق مقبول يعني عند المتابعة وإلا فهو لئ الحديث كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر في مقدمة التقریب.

[١٠٨٩] إسناده حسن.

(١) قال ابن هشام: الفطور: هو الشيء الذي يُؤكَل؛ وكذلك السحور.

## هدم الطاغية اللات:

قال ابن إسحاق: فَلَمَّا فَرَعُوا مِنْ أَمْرِهِمْ وَتَوَجَّهُوا إِلَى بِلَادِهِمْ رَاجِعِينَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ أَبَا سَفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ وَالْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ فِي هَدْمِ الطَّاغِيَةِ، فَخَرَجَا مَعَ الْقَوْمِ، حَتَّى إِذَا قَدِمُوا الطَّائِفَ أَرَادَ الْمَغِيرَةَ [ابن شعبة] أَنْ يُقَدِّمَ أَبَا سَفْيَانَ، فَأَبَى ذَلِكَ أَبُو سَفْيَانَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: ادْخُلْ أَنْتَ عَلَى قَوْمِكَ، وَأَقَامَ أَبُو سَفْيَانَ بِمَالِهِ بِذِي الْهَدَمِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ عَلَاهَا يَضْرِبُهَا بِالْمِغْوَلِ، وَقَامَ قَوْمُهُ دُونَهُ بَنُو مَعْتَبٍ؛ خَشِيَةَ أَنْ يُزْمَى أَوْ يُصَابَ كَمَا أُصِيبَ عُرْوَةُ، وَخَرَجَ نِسَاءُ ثَقِيفٍ حُسْرًا<sup>(١)</sup> يَبْكِينَ عَلَيْهَا، وَيَقُلْنَ: [من منهوك الرجز] لَتُبْكَيْنَ دَفَاعًا<sup>(٢)</sup> أَسْلَمَهَا الرُّضَاعُ<sup>(٣)</sup> [١٠٩٠]

لَمْ يُخْسِنُوا الْمِصَاعَ<sup>(٤)</sup>

قال ابن هشام: «لَتُبْكَيْنَ» من غير ابن إسحاق.

قال ابن إسحاق: ويقول أبو سفيان والمغيرة يضربها بالفاس: واهأ لك<sup>(٥)</sup> آهأ لك، فلما هدمها المغيرة وأخذ مالها وخليتها، أرسل إلى أبي سفيان، وخليتها مجموع ومالها من الذهب والجزع، وقد كان أبو مليح بن عروة وقارب بن الأسود قدما على رسول الله ﷺ قبل وفد ثقيف - حين قتل عروة - يريدان فراق ثقيف، وأن لا يجامعاهم على شيء أبداً، فأسلما، فقال لهما رسول الله ﷺ: «تَوَلَّيَا مَنْ شِئْتُمَا» فقالا: تتولى الله ورسوله، فقال رسول الله ﷺ: «وَخَالَكُمَا أَبُو سَفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ» فقالا: وخالنا أبو سفيان، فلما أسلم أهل الطائف ووجه رسول الله ﷺ أبو سفيان والمغيرة إلى هدم الطاغية، سأل رسول الله ﷺ أبو

= وأخرجه أحمد (٢١/٤) وابن ماجه (٣١٦/١) كتاب إقامة الصلاة: باب من أم قوماً فليخفف حديث (٩٨٧) والحميدي رقم (٩٠٥) وابن خزيمة (١٦٠٨) كلهم من طريق محمد بن إسحاق به. وأخرجه أبو داود (٥٣٦) والنسائي (٢٣/٢) وأحمد (٢١/٤، ٢١٧) من طريق مطرف عن عثمان بن أبي العاص به.

[١٠٩٠] أخرجه الطبري في «تاريخه» (١٠٠-٩٩/٣) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣٠٥-٣٠٤/٥) كلاهما من طريق ابن إسحاق به.

وذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤٠/٥) من طريق ابن إسحاق أيضاً.

(١) وَخَرَجَ نِسَاءُ ثَقِيفٍ حُسْرًا، يعني: مكشوفات الوجوه.

(٢) لَتُبْكَيْنَ دَفَاعًا؛ سَمَّيْنَهَا دَفَاعًا؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَدْفَعُ عَنْهُمْ، وَتَنْفَعُ وَتَضَرُّ عَلَى رَغْبِهِمْ.

(٣) الرُّضَاعُ: اللَّتَامُ مِنْ قَوْلِهِمْ لَيْسَ رَاضِعٌ.

(٤) الْمِصَاعُ: الْمُضَارَبَةُ بِالسُّيُوفِ. وَيَنْظُرُ الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ (٤٠/٥).

(٥) وَاهَأ لَكَ: هِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ فِي مَعْنَى التَّاسُّفِ وَالتَّحْزَنِ.

مُلَيْحِ بْنِ عُرْوَةَ أَنْ يَقْضِي عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ دَيْنًا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ مَالِ الطَّاعِيَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَمْ» فَقَالَ لَهُ قَارِبُ بْنُ الْأَسْوَدِ: وَعَنْ الْأَسْوَدِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاقْضِهِ، وَعُرْوَةُ وَالْأَسْوَدُ أَخْوَانٌ لِأَبِي وَأُمِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَسْوَدَ مَاتَ مُشْرِكًا» فَقَالَ قَارِبٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَكِنْ تَصِلُ مُسْلِمًا ذَا قَرَابَةٍ، يَغْنِي: نَفْسَهُ، إِنَّمَا الدَّيْنُ عَلَيَّ، وَإِنَّمَا أَنَا الَّذِي أُطْلَبُ بِهِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سَفْيَانَ أَنْ يَقْضِيَ دَيْنَ عُرْوَةَ وَالْأَسْوَدِ مِنْ مَالِ الطَّاعِيَةِ.

فَلَمَّا جَمَعَ الْمَغِيرَةَ مَالَهَا قَالَ لِأَبِي سَفْيَانَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَكَ أَنْ تَقْضِيَ عَنْ عُرْوَةَ وَالْأَسْوَدِ دَيْنَهُمَا، فَقَضَى عَنْهُمَا.

### كتاب رسول الله:

وكان كتاب رسول الله ﷺ الذي كتب لهم: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ عِضَاءَهُ<sup>(١)</sup> وَج<sup>(٢)</sup> وَصَيْدَهُ لَا يُعْضَدُ<sup>(٣)</sup>، مَنْ وَجَدَ يَفْعَلْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُجْلَدُ وَتُنَزَعُ ثِيَابُهُ، فَإِنْ تَعَدَّى ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُؤْخَذُ فَيُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا، وَإِنْ هَذَا أَمْرُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ (ب/٢٥٩) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُتِبَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ بِأَمْرِ الرَّسُولِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَلَا يَتَعَدَّهُ أَحَدٌ فَيُظْلِمَ نَفْسَهُ فِيمَا أَمَرَهُ بِهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» [١٠٩١].

### حَجُّ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالنَّاسِ، سَنَةَ تِسْعٍ

واختصاصُ النَّبِيِّ ﷺ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بِتَأْدِيَةِ أَوْلِي «بِرَاءَةٍ» عَنْهُ، وَذَكَرَ «بِرَاءَةً»، وَ «الْفَقْصُ» فِي تَفْسِيرِهَا.

قال ابن إسحاق: ثُمَّ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَشَوَالًا وَذَا الْقَعْدَةِ، ثُمَّ بَعَثَ أَبَا بَكْرًا أَمِيرًا عَلَى الْحَجِّ مِنْ سَنَةِ تِسْعٍ؛ لِيُقِيمَ لِلْمُسْلِمِينَ حَجَّهِمْ، وَالنَّاسُ مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ مِنْ حَجَّهِمْ؛ فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،

[١٠٩١] ينظر «الكامل» لابن الأثير (٢٩٩/٦) و«الدرر» في «اختصار المغازي والسير» (ص ٣٠٢) و«البداية والنهاية» (٤٠/٥-٤١).

(١) العِضَاءُ: شَجَرٌ لَهُ شَوْكٌ وَهُوَ أَنْوَأُ، وَاجِدَتْهُ: عِضَهُ.

(٢) وَجٌّ: اسْمٌ مُوَضَّعٌ بِالطَّائِفِ.

(٣) لَا يُعْضَدُ، أَي: لَا يُقَطَّعُ، يُقَالُ: عَضَدْتُ الشَّجَرَةَ: إِذَا قَطَعْتُهَا.